

المجلس (756) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

والامام ابو عبد الرحمن النافعي رحمه الله تعالى قول النساء عن مجلس الحكم قال اخبرنا محمد ابن سلمة قال اخبرنا عبد الرحمن ابن

القاسم عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابي هريرة - 00:00:00

زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما احضراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال احدهما لبيبتنا

بكتاب الله. وقال الآخر وهو افقههما. اجل يا رسول الله. فاذن لي في - 00:00:17

ان اتكلم قال ان ابني كان عزيزا على هذا فزنا بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم بمائة شاف وبجارية لي. ثم اني سألت اهل العلم

فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب - 00:00:37

عام وانما الرجم على امرأته. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والذي نفسي بيده بينكما بكتاب الله. اما غنمك وجاريتك فرد

اليك. وجلد ابنه مئة وغربه عاما وامر انيسا ان ياتي امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها. بسم الله الرحمن الرحيم -

00:00:57

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول رحمه الله

صوم النساء الاثنيان لمجلس الحكم. عن مجلس الحكم. صنف عن مجلس الحكم. يعني - 00:01:27

هذه الترجمة ان النساء لسن كالرجال يحضرن في كل مكان كما يحضر رجال وخاصة فيما يتعلق بمجلس الحكم ولا بأس بذلك عندما

يتطلب الامر هذا لكن اذا امكن ان يرسل الى المرأة - 00:01:47

من يأخذ من عندها ويدون ما يكون لديها مما هو محتاج اليه عندها فهذا هو الذي اقتضاه او الذي اراده النسائي بهذه الترجمة والتي

اورد الحديث حديث عبد الله حديث ابي هريرة الجهني من اجل - 00:02:12

آ ما جاء للحديث من الارسال الى المرأة واخذ او سؤالها عما نسب اليها من الزنا وانها ان اعترفت يرجمها ذلك الرسول الذي بعثه اليها

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:39

الحاصل ان الترجمة المقصود منها ما هو اولى ولكن حضورهن او احضارهن الى مجلس الحكم. المحكمة لا بأس بذلك. ولا منع منه

اراد ان يسأل حديث ابي هريرة الجهني رضي الله تعالى عنهما - 00:03:02

ان ان النبي صلى الله عليه وسلم اختصم عنده رجلان فقال احدهما اقضي بيننا بكتاب الله. اقض ديننا بكتاب الله وقال الآخر وهو

افقه منه اجل ايقظ بيننا بكتاب الله واذل لي - 00:03:27

يعني اذن لي ان اتكلم قال وهو افقه منه لان الاول كونه يقول اقضي بيننا بكتاب الله هو لا يقضي عليه الصلاة والسلام الا بما هو حق

والى والا بما هو في كتاب الله - 00:03:48

الذي انزله الله على رسوله او فيما اوحاه الله عز وجل اليه من السنة التي هي شقيقة القرآن والتي هي في العمل والاتباع ووجوب بها

مثل القرآن بل هي مما امر الله تعالى به في القرآن لقول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. فان -

00:04:07

السنة كلها داخله تحت قوله وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. فاذا الحكم بها حكم بكتاب الله ولهذا جاء عن عبد الله بن

مسعود رضي الله تعالى عنه في قصة الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ولعنهما وقال ما لي لا - [00:04:36](#)

من لعنه رسول الله وهو في كتاب الله. وكانت احدى الصحابييات سمعت هذا الكلام عن ابن مسعود فجاءت اليه قالت له انك قلت كذا وكذا وانني قرأت المصحف من اوله الى اخره ما وجدت فيه لعن الله النامصة والمتنمصة - [00:04:58](#)

والواشمة والمستوجمة. وقال ان كنت قرأتيه فقد وجدته. قال الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وكون هذا الرجل يقول اقضي ديننا بكتاب الله. هذا لا حاجة اليه. وانما هم جاءوا الى الرسول يتحاكمون اليه - [00:05:18](#)

وهو لا يحكم بينهم الا بكتاب الله. ولا يحكم بينهم الا بالعدل والحق والقسط صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فهذا من عدم الفقه الثاني لما قال ذاك اخلاوا ديننا بكتاب الله - [00:05:41](#)

آ قال اجل يعني هذا الذي قاله اريده ولكن اذن لي يعني يجلد الكلام وهذا من الادب من الادب في الكلام فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابني كان عفيفا على هذا اي خصمه عفيفا يعني اجيرا - [00:06:02](#)

الذي كان عسيفا على هذا فزنا بامراته وقوله ان ابني كان هذا كان عفيفا هذا تمهيد لبيان السبب الذي اوصل الى هذا العمل المحرم والمناسبة والصلة يعني ما جاء واقتحم - [00:06:31](#)

الجدران وكسر الابواب او دخلا على ابواب كان مخالط لهم. كان معهم اجير يشتغل فيه شيء من الاتصال وفي هذا يكون البلاء. اكثر ما يكون البلاء من التقارب الذي يكون بسبب من الاسباب - [00:07:01](#)

ثم بعد ذلك يؤدي الى عواقب وخيمة ومن اكثر ما يكون من الفساد ما يجري بسبب الخدم والخدامات في البيوت فان وجود الخدم في البيوت فيه خطر على النساء في البيوت. ووجود الخدامات في البيوت فيه خطر على الرجال والشباب. الموجود - [00:07:22](#)

في البيوت في وجود يعني هؤلاء النسوة عندهن عندهم فاذا قوله النبي كان عسيفا على هذا يعني اجيرا عنده يعني هذا هو الذي اوصل الى الفاحشة هذا التقارب هذا القرب يعني الكون معهم في البيت او كونه معهم في المزرعة او كونه مختلطا بهم يدخل ويخرج - [00:07:52](#)

في شيء من الاحتكاك والتقارب فيؤدي الى الفاحشة ولهذا لما آ بين عليه الصلاة والسلام خطر دخول الرجال على النساء قالت يعني اه قيل ارايت الحمى؟ ارايت الحمى يا رسول الله؟ يعني اخو الزوج - [00:08:22](#)

قريبا الذي فيه صلة وفيه شيء من الرابطة فقال الحموا الموت الحموا الموت لان ارحموا يقصر البيت ولا يستنكر دخوله البيت فاذا كان مريض القلب ووجد مريضة قلب يعني يحصل ما لا تحمد عقباه - [00:08:49](#)

لكن الشخص الذي ليس قريبا وليس له صلة مجرد دخوله يلفت النظر اما ذاك ما يلفت النظر لانه اخو الزوج فاذا دخل في غيبته وعمل ما عمل من المنكر صار بسبب هذا التواصل وبسبب هذا التقارب يحصل الفساد ولهذا قال - [00:09:13](#)

الحب الموت يعني الشر الكبير والخطر العظيم يكون لهذا السبب وبهذه الصلة التي يكون فيها الخلوة بين الرجل والاجنبية منه الحاصل ان قول ذلك الرجل الفقيه الذي قال انه افقه منه - [00:09:35](#)

ان ابني كان عفيفا على هذا فزنا بامراته. هذا هو السبب. الذي جعله يتوصل الى ما توصل اليه واخبروني ان على ابني الرجل وكان ولعله كان يظن او يظن ان هذا حق للزوج - [00:10:01](#)

وانه يمكن ان ان يفتدي الرجم بعوض وانه لم يفهم انه حق لله. ما للزوج فيه دخل ولهذا اهتدى من الزوج يعني ان يرجم ابنه بمئة شاة وجارية اخبر بهذا - [00:10:28](#)

وهذا يدل على ان كل انه ليس كلا يؤخذ بقوله. وليس كل يرجع اليه ويركن اليه فان هؤلاء الذين اخبروا او الذين اخبروه بهذا خبر ليس له اثر ليس له اساس من الدين وانما هو قول باطل - [00:10:54](#)

لا اساس له من الدين يعني كونه يخبر بان ابنه عليه الرجم وهو آ ذكر غير محصن هذا ليس له اساس من الدين. ثم ايضا كونه يفكر لان هذا حق للزوج وليس حقا لله. فيعمل الى الفدية - [00:11:16](#)

ويدفع مقابل ليبقى ابنه وايضا هذا كذلك هذا امر منكر وباطل افديته منه بمئة شاة ووليدة هذا هو وان على زوجته هذا الرجل

فسألته فسألت اهل العلم يعني هذا هذا الشيء الذي حصل وانتهى وجد شيء - [00:11:39](#)

يعني لا يحيجه اليه. لا يحوجه اليه وهو كونه يفتدي ولده لان ولده يسعى لحرجا وانما عليه جلد وتغريب جلد مئة جلدة وتغريبه حوض عام تقريبا سنة هذا هو الذي علمنا هو الرجل انما هو على زوجته. زوجة الرجل التي هم احصنها. لان الشريعة لما جاءت -

[00:12:07](#)

في عقوبة الزنا فاوتت بين من ذاق واستفاد وتمتع بهذه اللذة يعني بطريق مشروع ثم بعد ذلك اقدم على قالت يعني او وضع هذه

اللذة في شيء لا تحل له - [00:12:37](#)

فجعل من كان كذلك عقوبته للرجل الرجل بالحجارة حتى يموت وكانت العقوبة على الجسد كله لان اللذة حصلت للجسد كله. لان اللذة حصلت للجسد كله فكان حكمه الرجل حيث كان محصنا قد يعني ذاق تلك اللذة وتمتع بتلك النعمة بوجه مشروع فصار -

[00:13:06](#)

للولصول اليها وجه ممنوع لا يصوغ ولا يجوز الا وهو الزنا واما الذي ما تزوج ولا ذاق هذه النعمة بوجه مجرور ولا استفاد فهذا لا ليس

حكمه ان يرجم في ذاك الذي - [00:13:37](#)

استفاد وتلذذ بوجه مشروع بل يجلد مئة جلدة ويفرد عن البلد الذي زنا فيه لمدة سنة هذا هو الحكم الشرعي. فالذين سألهم من اهل

العلم عندهم علم عندهم معرفة اي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه - [00:14:01](#)

لان بان الحد الذي يكون على ابنه جلدوا مئة وتغريب عام وان زوجة ذلك الرجل هي التي تستحق الرجل فالرسول صلى الله عليه

وسلم لما سمع هذا الكلام قال والذي نفسي بيده لاقطين بينكما بكتاب الله. يعني الشيء اللي طلبتوه - [00:14:27](#)

ساحققة وانفذه وهو الحكم بكتاب الله. والذي نفسي بيده وهذا فيه الحلف بدون استحلال من تأكيد الكلام وحصول تحققه وثبوتها

والذي نفسي بيده لاقطين بينكما بكتاب الله كما طلبتها وهو صلى الله عليه وسلم لا يقضي الا بكتاب الله. ولا يحصل منه القضاء الا

بالحق لانه هو الذي جاء بشرع من الله عز وجل. وقد - [00:14:57](#)

الله عز وجل وقد عصمه الله عز وجل من ان يحكم بغير الحق والذي نفسي بيده لاقطين بينكما بكتاب الله وكتاب الله قليل المراد به

حكم الله. وقيل المراد في كتاب الله الذي انزله الله. ومن المعلوم ان - [00:15:36](#)

القرآن والسنة كلها في كتاب الله. لان كما اشرت في اثر ابن مسعود حيث قال ان لعن النامصة والمتنمصة موجود في كتاب الله في

قول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا - [00:16:00](#)

اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. والسنة وحي كما ان القرآن وحي كلها من الله سبحانه وتعالى الا ان القرآن متعبد بتلاوته

والعمل به والسنة متعبد بالعمل به هذا القرآن - [00:16:19](#)

ولا يفرق بين السنة والقرآن في العمل بل السنة والقرآن متلازمان ومن قال انه يأخذ بالقرآن ولا يأخذ بالسنة فهو كافر بالكتاب والسنة

لان السنة وحي من الله ولان هناك امور كثيرة جاءت في السنة ولا وجود لها في - [00:16:35](#)

القرآن ومن المعلوم ان السنة تبين القرآن وتفسره وتوضحه وتدل عليه الصلوات كيفياتها واعداد ركعاتها ما عرف من القرآن وعرف

من السنة الناس يصلون الظهر اربعة لا وجود لهذا في القرآن - [00:17:03](#)

العصر اربعة والمغرب ثلاث والعشاء اربع الفجر ثنتين هذه الاعداد لا وجود لها في القرآن موجودة في السنة والسنة تبين القرآن

وتفسيره وتدل عليه فالذي لا يأخذ بالسنة لا يأخذ بالقرآن - [00:17:28](#)

والكافر مسلمها كافر بالقرآن لان الله تعالى يقول وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانذروا. ومن قال انه يتعبد بالقرآن ولا

يتعبد بالسنة فهو كافر بكتاب لان العبادات مبنية على الكتاب والسنة وهناك عبادات بل اصل الاسلام بل اعظم اركان الاسلام بعد

الشهادتين - [00:17:45](#)

صلاة اعداد ركعاتها وكيفياتها وما فيها من ركوع وسجود كل ذلك لا يعرف الا عن طريق السنة كل ذلك لا يعرف الا عن طريق السنة

يقول ذاق بها ما بينكما بكتاب الله بحكم الله عز وجل بكتاب الله عز وجل والسنة داخله فيه - [00:18:10](#)

لقول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ثم بين الحكم الذي حلف على ان يحكم بينهم به. فقال عليه

الصلاة والسلام الجارية والغنم عليك ورد عليك لانها اخذت من غير حق - [00:18:37](#)

ولان الرجم حق لله عز وجل وليس حقا آآ ولي الولي آآ جني بها يعني ليس هو حق الا ليس حق المخلوقين ما هو شيء

يستأذنون فيه العفو عنه او اخذ عوض عليه؟ لا. لانه حق لله عز وجل - [00:19:00](#)

وحق لله عز وجل ليس حقا له. ولا يستأذنون ولا يرجع اليهم في العفو عنه ما دام انه قد ثبت آآ الغنم والجارية رد عليك مردود عليه

رد بمعنى مردود. وهو مثل قوله صلى - [00:19:30](#)

وسلم من احدث في امرنا هذا ملك ورد اي مردود عليه. من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد اي مردود عليه الجارية والغنم رد عليك

اي مردود عليك. لانها اخذت بغير حق - [00:19:56](#)

لانها اخذت بغير حق على ابنك وجلد ابنه مئة وغربه عاما اما بالنسبة للمرأة التي ذكر انه زنا بها ولم يسبح الرسول صلى الله عليه

وسلم بهذا الكلام وهذه الاضافة التي اضيفت اليها - [00:20:14](#)

لكن لما كان الغلام معترف وانه حصل منه الزنا وابوه افسد لما بلغ بلغه او قيل له ان عليه رجم وهو ليس عليه رجم ابتداء بهذا المال

الكثير بالنسبة للمرأة لم يكتف بما دار وبما اضيف اليها - [00:20:43](#)

بل الامر يحتاج الى اعترافها الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل هذا الرجل الذي هو انيس قيل هو ابن الضحاك اليها ليخبرها بالذي

قد حصل وانها ان اعترفت ترجمها فذهب اليها فاعترفت فرجمها - [00:21:12](#)

فذهب اليها فاعترفت فرجمها. فتبين بهذا ان الحد للسيد الرجب وانه بالنسبة للبكر جلد مئة وتغريب عام. جلد مئة كما جاء في

القرآن كل واحد منهم مئة جلدة وتغرب عام في السنة. حيث قال عليه الصلاة والسلام في تفسير قول الله عز وجل او يجعل الله -

[00:21:34](#)

الله لهن سبيلا قد جعل الله لهن سبيلا. الذكر بالذكر جلد مئة الرجل. كما اخبرنا محمد احمد بن سلمة محمد بن سلمة المرادي المصري

وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عبد الرحمن ابن وقاص عن عبد الرحمن ابن القاسم - [00:22:07](#)

وهو صاحب الامام مالك ثقة اخرجه البخاري وابو داود في المراسيل والنسائي. المالك. عن مالك ابن انس امام دار الهجرة الامام

مشهور محدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة - [00:22:27](#)

وهي التي وهي الاربعة التي تنسب الى اهل السنة. اما المذاهب الاخرى التي تنسب الى اهل البدع آآ الجعفرية والاباضية والزيدية

وغيرها فهذه آآ مخالفة لما كان عليه اهل السنة والجماعة. نعم. عن ابن شهاب. عن شهاب محمد المسلم من شهاب الزهري ثقة -

[00:22:47](#)

اخرجه اصحاب اكتب ستة. عن عبيد الله ابن عبد الله. عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. وهو ثقة فقيه احد فقهاء السبعة

في عصر التابعين اخرج له اصحابه عن ابيه عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

واكثر اصحابه - [00:23:17](#)

حديثا على الاطلاق وزيد ابن خالد الجهني رضي الله تعالى عنه وهو وحديث اصحابه الفتوى؟ هو عدم آآ الذي يبدو ان المسألة الاولى

ما فيها فتوى وانما فيها يعني صنع يعني خبر من - [00:23:37](#)

من اهل العلم لان هذا ليس من العلم ولا وجود له ولا اساس له. وانما يعني آآ تكلم به من تكلم عن جهل وليس بعلم. ولكنه لما سمع ان

يعني ابنه يأكلون كذا وكذا وظن ان هذا حق للزوج عمل على الارتداء فاعطاه - [00:24:10](#)

الابل وجارية على ان يسلم ابنه من القتل ويبقى على قيد الحياة. واما الثاني هذا هو الذي قال من اهل العلم. هذه في الفجوة

الصحيحة التي هي مطابقة لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:36](#)

المستفتي عندما يستفتي لا يكثر الاستفتاء. فيأتي الى هذا ويأتي الى هذا ويأتي الى هذا يأتي الى هذا والى هذا وانما يبحث عن من

يثق بعلمه ودينه ثم يستفيد ويأخذ بفتواه ولا - [00:24:56](#)

تسأل هذا ثم يفعل هذا ثم يسأل هذا ويتزوج. قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد رضي الله عنه قالوا قمنا عند النبي صلى الله عليه واله وسلم فقام اليه رجل فقال - 00:25:15 انشدك بالله الا ما قضيت بيننا بكتاب الله. فقام خصمه وكان افقه منه. فقال صدق اقض بيننا بكتاب لا قال قل قال ان ابني كان عسيرا على هذا فزنا بامرأته فافتديت منه بمئة شاة وخادم. وكانه - 00:25:35 ان على ابني جلد مئة تغريب عام فقال له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله عز - 00:25:55 رجل اما المئة شاة والخادم فرد عليك. وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام. قولوا يا انيس على امرأتي هذا ان اعترفت ترجمها فغدى عليها فاعترفت فرجمها. امور للنساء حديث ابي هريرة وزيد ابن خالد وشبل يعني ثلاثة - 00:26:15 كانوا في مجلس الرسول صلى الله عليه وسلم انما جاء هذان الخصمان يختصمان. وفي هذا ان الاول الذي هو صاحب الزوجة التي زني بها قال انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله وهذا يعني - 00:26:35 من عدم الفقه الذي اشار اليه في بعض اه الرواية هذي؟ هذه والتي قبلها كلها؟ نعم نعم التي اشار اليه في الرواية بان كونه يعني يطلب منه ان يحكم بكتاب الله وهو لا يحكم الا بكتابه. ثم ايضا ينشده - 00:26:55 يعني يسأله ويلح عليه باهتمام بان يحكم بكتاب الله كل هذا لا يحتاج اليه. لا يحتاج الى هذا الاهتمام ينشده ولا ان يطلب منه ان يحكم بكتاب الله لانه لا يحكم الا بكتاب الله - 00:27:15 ولا يحكم الا بالحق صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. اقرأ قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه رجل فقال انشدك بالله الا ما قضيت بيننا بكتاب الله - 00:27:36 وقام خصمه وكان افقه منه. فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله. قال قل وهذا يدل على انه يجوز ان يحضر مجلس الحكم من ليس له علاقة بالحكم لكن اذا كانت الامور يعني فيها شيء يحتاج الى الى خفاء او الى شيء يعني ما يعني اه يظهر - 00:27:55 مثلا آ آ يكون الانفراج. لكن وجود الثلاثة الصحابة في مجلس الرسول صلى الله عليه وسلم وجاء هؤلاء يقتصمان وقضى بينهما وهم يسمعون يدل على جواز مثل ذلك. ايوة. قال ان ابني ان ابني كان عفيفا على هذا - 00:28:21 بامرأته فافتديت منه بمئة شاة وخادم. وكانه اخبر ان على ابني جلد مئة تغريب عام. ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مئة وتغريب عام. كيف؟ علمي ان على ابن جلد - 00:28:41 ان على ابني جلد مئة وتغريب عام. هذه قاعدة جاءت اما او ان وبعدها جار ومجرور وهو فان الاسم يكون منصوب. وعلى العكس من ذلك كان. يعني اذا جاءك كان وفيه جاره مجرور بعدها - 00:29:01 ثم جاء بعدها الاسم يكون مرفوعا. اسم يكون مرفوعا. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله عز وجل. اما المئة شاة والخادم فرد عليه. وعلى ابنك جلد مئة وتغريب عام - 00:29:21 يا انيس على امرأتي هذا فان اعترفت ترجمها فغدى عليها فاعترفت فرجمها. وفيه وفيه الانابة في الاحكام يعني لان اناب انيفا بان آ يأخذ الاعتراف وان ينفذ حكم في هذا يعني استنابه في تنفيذ الاحكام - 00:29:41 لا الاسلام يعني ضمير الاسم ضمير كان اي شيء انا ربك يحقق حياة يعني على ربك حاتم قوية. لان الاسم كان ضمير. نعم نعم يرجع للمتقدم. نعم ايوه عن سفيان عن سفيان - 00:30:11 ابن عبيدة المسجد ثقة اخرجه اصحابه في ستة. عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد والشبل مر ذكرهم اما شبل فهو غير منسوب وحديث اخرجه البخاري اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة - 00:30:48 وما ذكر في التقرير لكنه في تحفة الاشراف رمز للحديث بالنسبة للشبل للتوسيم وهذا الحديث مشهور بحديث العسير. يعني كلمة العسير او حديث العسير يعني مشكور الحديث بهذا اللفظ هذا حديث العسير. لان فيه ذكر العسير - 00:31:08 فلما ذكر في صفحة الاشراف عن الشبل هذا قال يعني له حديث عسير حديث العسير بس هكذا ابن حامد. وبين ذكر تقريب هذا مو

صحابي ابن حامد ابن خليل المزني مقبول من الثالثة واخبر من قال هو شبل ابن معبد قال ابو الاشبال راجع ترجمة شبل ابن حامد في تهذيب التهذيب - [00:31:37](#)

ثم في الاصابة فان الحافظ ذكرها في الفصل الاول اي انه صحابي. وايضا راجح في الغابة ثم راجع تحفة الاشراف ان المزي عده صحابي وذكر روايته عن النبي صلى الله عليه واله وسلم التي رواها الترمذي والنسائي وابن مازن - [00:32:12](#)

هو صحابي لكنه يعني بس هذا الذي كان مقبول ومن الطبقة الثالثة يعني هذا ما يكون صحابي الا اذا انا شبل ابن حامد لانه نص لانه هكذا ترجم له في تهديد التهذيب وفي الاصابة. نعم لكنه بس يعني الان كونه يعني هو هو هذا الذي - [00:32:32](#)

يقال عنه مقبول هذا ما يقال ما يقال في صحابي. الصحابي لا يقال فيه شيء لا ما نأخذ مقبول حنا نأخذ بس نسبته. نسبته صحيحة الشيخ شبل بن حامد او بن خليل المزني. ايه لكن بس ما هو اللي قال عنه مقبول؟ هنا قال عن المقبول في الاصابة عده صحابي - [00:32:52](#)

الذي بالاصابة اذا كان اذا كان من هذا هو يعني آآ يعني هذا الشخص يعني آآ هو هذا انه ليس متأخر وليس من هذه الطبقة وانما هو من طبقة الصحابة ما في اشكال. لكن بس الذي في التقريب يعني - [00:33:12](#)

يفيد بانها ونصر الرمز هو نفس الرمز. نعم. نعم اذا كان هذا الذي هنا خطأ وما هناك ثواب وصحيح يمضي لانه ما ذكر في التقرير احد من الصحابة حينما ذكر هذا الشخص وقال عنه مقبول يعني معناه متكلم فيه. وحديثه يعني يحتاج الى اعتراض لكن اذا كان انه يعني - [00:33:32](#)

هذا هو الذي اه في الاصابة وهذا هو الذي روى الحديث حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي هو ما يتعلق بالعسيف وكان في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم مع زيد ابن خالد وابي هريرة لما جاء الخصمان يحصنا هذا لا شك لكن ما يكون في التقرير غير صحيح - [00:33:58](#)

قال رحمه الله تعالى توجيه الحاكم الى من اخبر الى من اخبر انه زنا. قال اخبرني الحسن ابن احمد قال حدثنا ابو الربيع قال حدثنا حماد قال حدثنا يحيى عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف. ان النبي صلى الله عليه واله - [00:34:18](#)

وسلم اوتي بامرأة فقد زنت فقال ممن؟ قالت من المقعد الذي في حائط سعد فارسل اليه فاوتي به فوضع بين يديه فاعترف. فدعا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فضربه ورحمه لزمان - [00:34:38](#)

نزل وخفف عنه. كما ورد النسائي هذه ترجمة وهي توجيه توجيه الحاكم. نعم الى من وانه زنى. توجيه الحاكم الى من اخبر بانه زنا. يعني لاحضاره. ويعني اه ترجمة فيها انه ارسل اليه واحضر او وجه اليه من يأتي به واتي به حتى وكان اوتي به - [00:34:58](#)

فوضع بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم. اراد النسائي بعد هذه الترجمة حديث ابي امامة ابن سهل ابن حنيف. رضي الله تعالى عنه انه آآ ان النبي اوتي بامرأة قد زنت فقال ممن؟ فقالت من فلان - [00:35:28](#)

المقعد في حائط سعد. يعني شخص مقعد يعني ما يتحرك. وكان زمنا يعني مريض المرض لا يرجى فاتي به فاعترف ولما كان يعني اه جلده او اقامة الحد عليه يؤدي الى هلاكه - [00:35:48](#)

وكان يعني دما وهو المريض الذي مرضه لا يرجى برؤه دعا باسكال وهو العذق الذي فيه الشماريخ وضربه به وخفف عنه رحمه لزمانته وقصف عنه. يعني معناها ان آآ مثله ليس مريضا مرط طارئ ينتظر حتى - [00:36:14](#)

ثم يقام عليه الحد وانما هو هكذا مستمر. ويعني اقامة الحد عليه يؤدي الى هلاكه يؤدي الى هلاكه فعوقب بهذه العقوبة التي بها التخفيف عليه. نعم. قال اخبرنا الحسن بن احمد - [00:36:44](#)

الحرمانى. الحسن احمد الكرمانى لا بأس به. اخرجه النسائي وحده. عن ابي الربيع. عن ابي الربيع وهو الزهراني سليمان ابن داود وثقة في البخاري ومسلم وابو داود والنسائي. عن حماد. الحماد هو ابن زيد له ثقة. اخرج له اصحاب الكتب الستة. ان يحيى ان يحيى ابن سعيد - [00:37:04](#)

الانصاري وثقة اخرجه اصحابكم من ستة عن ابي امامة عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف وهو آآ يعني اهله رؤية وحديثه عن النبي

صلى الله عليه وسلم مرسل ولكن يعني يعني - 00:37:24

غالبا ان هؤلاء يعني لا يأخذون الا عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم. ولهذا صحح الحديث آآ بعض اهل العلم وحديث

اخرجه اصحاب المسجد واسمه اسعد ابو امامة اسمه اسعد سمي - 00:37:44

باسم جده لامه اسعد ابن زرارة. وكمي بكنيته. يعني اسعد ابن زرارة هو ابو امامة. وهذا ابن بنته فسمي باسم جده لامه وكني بكنيته.

فان قال قائل والزنا مبني على الستر - 00:38:04

نعم هذا الامر الزنا والاعتراف واقامة الحد في مبنيه على الستر. فكيف يذهب اليه يدله؟ هو مثل ما ان المقصود هو اخباره وانه لو

انكر فانه يكون مقذوفا والقاذف يعني يقام عليه الحد الا يقام عليه الحد - 00:38:26

واذا اعترف فانه يقام عليه الحد وهذا هو الذي حصل اعترف واقيم عليه الحد في هذا الطريقة التي جاءت في الحديث والمرأة

اعترفت فاقيم عليها الحد فرجعت قال رحمه الله تعالى مصير الحاكم - 00:38:52

فداء اللامسير؟ مسير المصير الحاكم الى صلب وضعها مصير وفي الحاشية يقول مصير. نسير؟ ايه. ايه نسير لا شك انه اوضح لكن

مصير يعني كونه صار اليهم يعني يمكن. يعني ان يكون له وجه - 00:39:12

لكن مسير هي هي اللي هي لانه صار اليهم. نصيب الحاكم الى رعيته للصالح قال اخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال

حدثنا ابو حازم قال سمعت سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما - 00:39:35

يقول وقع بين حيين من الانصار كلام حتى تراموا بالحجارة. فذهب النبي صلى الله عليه واله وسلم بينه وحضرت الصلاة. فاذن بلال

رضي الله عنه. وانتظر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاحتسب - 00:39:57

واقام الصلاة وتقدم ابو بكر رضي الله عنه. فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابو بكر يصلي بالناس فلما رآه الناس صفحوا وكان

ابو بكر لا يلتفت في الصلاة. فلما سمع تصريحهم التفت فاذا هو برسول - 00:40:17

الله صلى الله عليه واله وسلم اراد ان يتأخر فاشار اليه ان اثبت. فرفع ابو بكر رضي الله عنه يديه ثم نقص القهقرة وتقدم رسول

الله صلى الله عليه واله وسلم فصلى. فلما قضى رسول الله صلى الله عليه - 00:40:37

سؤاله وسلم قال ما منعك ان تثبت قال ما كان الله ليرى؟ قال ما كان الله ليرى ابن ابي قحابة يدي نبيه ثم اقبل على الناس فقال ما

لكم اذا نابكم شيء في صلاتكم صفحتهم؟ ان ذلك للنساء - 00:40:57

من نابهم شيء في صلاته فليقل سبحان الله. هذه الترجمة وهي مصير او مصير الحاكم الامام الى رعيته الامام الحاكم. نصير الحاكم

الى رعيته ليصلح بينهم. يعني كونه يذهب اليهم - 00:41:17

في اماكنهم ليصلح بينهم ودون ان يرسل اليهم فيأتوا اليه خشية ان يحصل من طول الوقت والارسال اليهم استمرارهم في ما جرى

بينهم من الاختلاف الذي ادى الى ان يضرب او يرمي بعضهم بعضا بالحجارة فلما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:41:37

خشي ان يؤدي ذلك الى زيادة الشقة والخلاف بينهم فبادر صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. اليهم ليصلح بينهم وكان ان مكث عندهم

حتى حان وقت الصلاة واحتبس يعني بقي الرسول صلى الله عليه وسلم عندهم حتى دخل الناس الصلاة - 00:42:13

ولما تأخر مجيئه اليهم اقام بلال وتقدم ابو بكر. وبعد ذلك جاء النبي صلى الله عليه وسلم ولما وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم

جعلوا يصفقون يصفقون يعني يصفقون بايديهم. يعني يبنهون ابا بكر - 00:42:43

على بمجيء الرسول صلى الله عليه وسلم. وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته ولكنه في هذه المرة لما رأى كثرة رفيقهم التفت فاذا

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:05

اذا اراد ان يتأخر اشار له ان يثبت يعني امكث مكانك واستمر في الصلاة فرفع يديه وقال الحمد لله كما جاء في بعض الروايات ثم انه

رجع القهقراء وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بالناس ولما فرغ قال لابي بكر ما منعك ما لك اذ امرتك ان يعني آآ -

00:43:24

ان لم تثبت؟ فقال ما كان الله ليرى ابن ابي طحافة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من ادبه رضي الله تعالى عنه

وارضاه ثم لقي رجع الى الناس وقال ما لكم؟ اذا نابكم شيخ اصبحتم؟ من نابه شيئا في صلاته فليقل سبحان الله. انما التسبيح -

[00:43:54](#)

النساء هن اللاتي يصففن ولا يتكلمن لان اخواتهن يحصل بها شيئا من الفتنة عندما يسمعها الرجال قد يكون فيها رقة وقد يكون فيها فكان من حقهما تصديق وليس النطق والتسبيح. وهذا من الاحكام التي تختلف يختلف فيها الرجال عن النساء - [00:44:17](#)

النساء يصففن في الصلاة والرجال يسبحون يقول واحد منهم سبحان الله والمرأة لا تقول سبحان الله وانما تصفق اه تعيد الفتن

الاولى عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنهما قال وقع بين حيين من الانصار كلام حتى تراموا بالحجارة - [00:44:44](#)

بينهم كلام حتى ترمه بالحجارة. وهذا يبين ان الكلام هو الذي يؤدي كلام اذا كان فيه سوء واذا كان فيه يعني آآ شيء يعني يؤدي

الى اليد والى مد اليد - [00:45:13](#)

يعني وجود الكلام هو الذي يوصل الى استعمال الايدي وكثيرا ما يكون الاقتتال الذي يكون بين الناس بسبب الكلام ويقولون كذب

اللسان انكى من كلب السنان يعني جرحه يعني ما يحصل منه من النكاية وما يحصل منه من التألم - [00:45:33](#)

لمن اه اه يوجه اليه يعني ليس بالهين ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي ما بين رجله وما بين لحييه

اضمن له الجنة - [00:46:08](#)

عليه لسانه والرسول صلى الله عليه وسلم لما قال لمعاذ اه الا ادلك على ملاك ذلك كله اخذ ابن ثانية قال وقال كف عليك هذا قلت يا

رسول الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ قال ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس النار على وجوههم - [00:46:23](#)

فيما قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم الا حصائد السنتهم. يعني حصل بينهم كلام ثم بسبب ذلك تراهم بالحجارة. يعني بعضهم

بعض بالحجارة خلاف فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:46:43](#)

فذهب النبي صلى الله عليه واله وسلم ليصلح بينهم. فذهب الانسان ليصلح بينهم. وهذا يدل على كمال خلقه صلى الله عليه وسلم

على ما فيه الخير وما فيه السلامة لاصحابه رضي الله تعالى عنهم وارضاهم فانه ذهب بنفسه - [00:47:03](#)

ولم يرسل احدا ولم يطلب حضورهم لان ارساله احد ليس مثل ذهابه هو بنفسه وذهابه يعني يكون له منزلة عندهم وكونه يعني

يطلب حضورها يمكن يحصل في هذه الفترة من الاختلاف بينهم ما يترتب عليه اضرارا - [00:47:24](#)

سيرة يعني من جهات يعني كون بعضهم آآ يظروا ببعض يضربوا بعض في الضرب وآآ والرمي بالحجارة الذي اشير اليه نعم قال

فحضرت الصلاة فاذن بلال وانتظر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاحتبس - [00:47:48](#)

بلال وحظرت الصلاة لانه يعني قال مثله عند اولئك للاخضاع بينهم ثم اقام هلال الصلاة وقدم ابا بكر. وهذا يدلنا على ان الامام اذا

غاب امام المسجد اذا غاب ومضى وقت طويل - [00:48:14](#)

انه يتقدم واحد من الناس ان يكونوا اهلا للامامة ويصلي بالناس ما دام انه يعني مضى وقت طويل وانتظروه لم يحضر ويتقدم احد

لان ابو بكر رضي الله عنه تقدم وصلى بالناس - [00:48:41](#)

فاقاموا الصلاة وتقدم ابو بكر رضي الله عنه. فجاء فجاء النبي صلى الله عليه واله وسلم وابو بكر يصلي بالناس فلما فرآه الناس

فصفحوا نصحوه يعني صفقوا تنبيهها لابي بكر على مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم. وكان ابو بكر لا يلتفت بالصلاة - [00:48:59](#)

فلما سمع تصريحهم التفت فاذا هو برسول الله صلى الله عليه واله وسلم اراد ان يتأخر فاشار اليه ان يثبت اراد ان يتأخر ليتقدم

الرسول صلى الله عليه وسلم ليصلي بالناس فاشار اليه ان يثبت - [00:49:25](#)

اشار اليه ان يثبت اثبت مكانك لا تدخل تاخر يعني معناه انه يواصل ويستمر في صلاته بهم والرسول صلى الله عليه وسلم يصلي

وراءه يصلي وراءه نعم ورفع ابو بكر رضي الله عنه يعني يديه. رفع ابو بكر يديه وقال الحمد لله كما جاء في فضل الرواية. يعني -

[00:49:44](#)

كون الرسول صلى الله عليه وسلم يعني اكرمه واراد ان منه ان يبقى ولكنه رأى الا يبقى لان ورأى ولم يعتبر هذا يعني امرا من

الرسول صلى الله عليه وسلم يتحكم الاخذ به وانما رآه من باب الاكرام - [00:50:13](#)

اراد ان يتأخر حتى لا يكون يصلي بالرسول صلى الله عليه وسلم وكما بين ذلك لما سأله رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا يدل على ادب يا ابو بكر وقوله رضي الله عنه وارضاه ويدل على انه اذا حصل يعني في حال القيام - [00:50:36](#) مثل هذا الذكر بان يقول الحمد لله انه لا بأس بذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم اقره على هذا وهو انما حمد الله شكرا على قول النبي صلى الله عليه وسلم اقره واکرمه بهذا. ولكنه لم يرى ان - [00:51:02](#) يستمر ولم يرى ان هذا امر يجب الاخذ به وانما رآه من باب الاحرام فاراد ان ليتنازل عنه والا يتقدم بين يدي الرسول الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه نعم - [00:51:25](#)

ثم نكت القهقرة وتقدم رسول الله ثم نكت القهقرة وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدلنا على ان الانسان اذا نابه في صلاته شيء واراد ان يتأخر ليتقدم غيره - [00:51:47](#) بان يكون انسان مثلاً اه شعر لانه لا يستطيع ان يستمر لحاجة الشديدة الى ان يذهب لقضاء الحاجة ولا يستطيع ان يواصل فيتأخر ويقدم واحد من الناس لكن ما يلتفت اليهم وينحرف ويأتي اه اليهم يعني اه - [00:52:03](#) آآ يقابلهم وانما يتأخر يرجع القهقرة كما فعل ابو بكر رضي الله عنه المنكر بالله ما انحرف مستقبل الناس بوجهه هو امامهم حتى تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم. والامام يكون مستقبل القبلة. ما ينحرف الى جهة المأمومين وهو في الصلاة. ويستقبل مأمول هو في - [00:52:30](#)

جهة الصلاة بل يواصل اتجاه اهل القبلة ويرجع القهقرة ويتقدم الشخص الذي يراد ان يتقدم. نعم تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بنفسه. فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما منعك ان تثبت - [00:52:51](#) قال ما كان الله ليرى ابن ابي قحافة بين يدي نبيه قال له الرسول ما منعك ان تثبت يعني مكانك لما قلت لك اثبت. لما اشار اليه ان يثبت ما معنك ان تثبت؟ قال ما كان الله ليرى ابن ابي قحافة بين يدي نبيه. يعني متقدم عليه يصلي. يصلي به - [00:53:16](#) مقدما عليه يصلي به ثم اقبل على الناس فقال ما لكم اذا نابكم شيء في الصلاة صفحتهم ان ذلك للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله. ثم بين عليه الصلاة والسلام للناس ان تصحيحهم هذا ليس لهم - [00:53:38](#) ان يفعلوه وانما هو من شأن النساء اخوان الرجال فعندما ينوبهم شيء في الصلاة يقولون سبحان الله والنساء تصفح تصفح ولا تتكلم وذلك ان صوتها او صوت المرأة قد يكون في شيء من الرقة - [00:54:03](#)

ويفتن الناس وهم في صلاتهم ولا وهذا كما ذكرت من الاحكام التي جاء فيها التفريق بين الرجال والنساء. والاصل هو تساوي الرجال والنساء في الاحكام وانما يكون الفرق بينهم فيما يكون من خصائص النساء - [00:54:26](#) او او يأتي نص من الشارع فيقول آآ الرجال كذا والنساء كذا. وهذا فيه جملة يا في جملة من النصوص. وانا ذكرت جملة منها للفوائد المنتقاه من فتح داري وهذه المسألة الوحيدة التي ذكرتها في المسائل ولم اعزو - [00:54:51](#) الى كتاب لانني كنت جمعتها من نصوص كثيرة فهي غير معزوة الى مكان ولكنها ذكرت المسائل المختلفة يعني وهي عديدة يعني مثل هذه المسألة تصفيق للرجال النساء والتسبيح للرجال آآ كونه يرش من بول الغلام ويوصل - [00:55:21](#)

والجارية كونه اه يعني اه يقف عند وسط المرأة الجنابة ويقف عند رأس الرجل اه مسائل الميراث المسائل الخمس التي المرأة على النصف من الرجل فيها وهي الميراث والشهادة والعتق - [00:55:50](#) والعقيقة وهكذا مسائل عديدة ذكرتها وهذه واحدة منها خصني للرجال في داخل الصلاة وخارجه ممنوع ولا في الصلاة؟ والله الذي يرجو ان ان الرجال لا لا يصفقون لان هذا من شأن النزاع - [00:56:10](#) تخفيض وكذلك التصوير الصغير لا لا لا يصف لا رجال ولا نساء كعلامة للتنبيه ما ما يصلح ان يستعمل التطهير للتنبيه وانما يعني يمكن ان يكون شيئاً غير غير هذا - [00:56:39](#)

لان التوفيق والصفير هذا مما يعني اسند الى الكفار وعيب على الكفار يعني كونهم صلاتهم عند البيت بكاء وتقضي اذ هو التصفيق وصفيق قال اخبرنا محمد بن منصور محمد ابن منصور هو الجواز المكي. ثقة اخرجه حديث النسائي وحده. عن سفيان بن سفيان هو

ابن عيينة مر ذكره. عن ابي حازم عن ابي حازم هو سلمان الاشيعي - [00:57:03](#)

ثقة اخرجوا اصحابك في ستة. انت سهل ابن سعد؟ عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه. صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديثه اخرجه اصحاب الكفر الستة وكنيته - [00:57:34](#)

وابن عباس وقال انه ليس في الصحابة من يكنى ابي العباس الا اثنان وهما هذا الذي هو سالم سعد والثاني عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما فهذان يثنيان ابو العباس وقيل انه يعني لا يعرف الصحابة من كنية - [00:57:44](#)

ابو العباس الا هذا وهذا نعم؟ اقول يكفي؟ ايش اللي بعده؟ اشارة الحاكم على القصر بالصلح وفي حديث ابن كعب مالك. نعم. قال رحمه الله تعالى اشارة الحاكم على الخصم بالصلح. قال اخبرنا الربيع بن سليمان - [00:58:09](#)

قال حدثنا شعيب ابن الليث عن ابيه عن جعفر ابن ربيعة عن عبدالرحمن الاعرج عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه كان له على عبد الله ابن ابي حجر الاسلمي رضي الله عنه يعني دينا فلقبه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت

الاصوات - [00:58:32](#)

فمر بهما رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كأنه النصف فاخذ نصف مما عليه وترك نصف ترجمه للاشارة الاشارة؟ اشارة الحاكم على الخصم بالصلح. اشارة الحاكم على الخصم بالصلح - [00:58:52](#)

يعني الصلح بين الخصمين وهذه الاشارة يعني آ آ المقصود بها يعني الاشارة باليد. لانه اشار اليه بان يحذف النصف وكذلك ايضا هو يشير عليه يشير عليه يعني ولا يلزمه - [00:59:14](#)

واورد النسائي حديث عبدالله حديث كعب بن مالك رضي الله عنه انه كان له دين على عبد الله بن ابي حدرج الاسلمي وانه لقيه فتقاضاه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر في الحديث السابق انه كان في داره وان الحاكم

يحكم في - [00:59:41](#)

في داره وهنا قال مر بهما والقصة واحدة ولا تنافي لانه كان في داره اولا ويعني تكلم ورفع الستر ثم خرج اليهما فحصل هذا المرور الذي اشار اليه ولا كان في هذين الروايتين القصة واحدة ايوه - [01:00:01](#)

وما الربيع بن سليمان يقول فمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف هذا نصف مما عليه وترك نصف اي نعم اصلح بينهم بان يعني يترك هذا وثم يأخذ الباقي ويعطيه اياه نعم - [01:00:22](#)

يمكن لانه مر بها قال اخبرنا الربيع هو الجواز اصله لا يقال بمنع الا اذا وجد والا هو الاصل جواب كونه يحكم فيمشي يحكم وهو جالس وانا في بيته في المحكمة كل ذلك يصح. نعم - [01:00:42](#)

قال اخبرنا الربيع بن سليمان. ربيع بن سليمان مرادي ثقة. اخرجه حديث اصحاب السنن الاربعة. عن شعيب ابن الليث. شعيب ابن الليث ابن سعد ثقة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي - [01:01:06](#)

عن ابيه؟ عن ابيه ليس ابن سعد المسلم ثقة فقيه. اخرجه اصحابك في الستة. عن جعفر ابن ربيعة. عن جعفر ابن ربيعة هو ثقة. اخرجه اصحاب الكتب الستة. عبدالرحمن الاعرج وعبد الرحمن بن فرمز الاعرج لقبه اخرجه عن عبد الله ابن كعب ابن

مالك - [01:01:16](#)

وهو ثقة عن ابيه وحبيبه - [01:01:36](#)